

الفصول المفيدة في الواو المزيدة

والذي نقله عنه ابن يونس أنه قال أعني ابن القاسم قال مالك وفي النسق بالواو إشكال قال ورأيته يعني مالكا يريد بقوله إنها ثلاث تطليقات ولا ينوى وهو رأيي فظهر بهذا أن معنى كون الواو بمعنى ثم عند مالك في هذه الصورة الخاصة إذا خاطب المدخول بها لا في كل الصور وأما في غير المدخول بها فقد تقدم الكلام فيه وإني أعلم .

2 - ومنها ما إذا قال لغير المدخول بها إن دخلت الدار فأنت طالق وطالق وطالق فدخلت فيها وجهان لأصحابنا وخلاف بين الحنفية أيضا .

أحد الوجهين وبه قال أبو حنيفة لا يقع بالدخول إلا واحدة .

والثاني وبه قال أبو يوسف ومحمد بن الحسن يقع به الثلاث وهو الذي رجحه الرافعي

والنووي